

وسائل الشيعة

- [95] عيسى العبيدي عن الحسين بن علي بن يقطين عن أبيه علي بن يقطين عن أبي الحسن الماضي (عليه السلام) قال سألته عن المرأة تؤم النساء ما حد رفع صوتها بالقراءة والتكبير ؟ فقال بقدر ما تسمع. (7435) 2 - وعنه عن موسى بن القاسم عن علي بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر (عليه السلام) قال سألته عن المرأة تؤم النساء ما حد رفع صوتها بالقراءة أو التكبير ؟ قال: قدر ما تسمع. (7436) 3 - عبد الله بن جعفر في (قرب الإسناد) عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن أخيه مثله وزاد قال وسألته عن النساء هل عليهن الجهر بالقراءة في الفريضة (1) ؟ قال لا إلا أن تكون امرأة تؤم النساء فتجهر بقدر ما تسمع قراءتها. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك (2). 32 - باب حكم إعادة ما ينسى أو يشك فيه من أبعاد القراءة (7437) 1 - محمد بن الحسن بإسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن العباس بن عبد الله بن المغيرة عن معاوية بن وهب قال قلت
- 2 - التهذيب 3: 267 / 761 وأورده في الحديث
- 7 من الباب 20 من أبواب الجماعة. 3 - قرب الاسناد: 100. (1) في المصدر زيادة: والنافلة. (2) تقدم في عنوان الباب 25 من هذه الأبواب ويأتي في الباب 20 وفيه بعض المقصود من أبواب صلاة الجماعة. الباب 32 فيه حديثان 1 - التهذيب 2: 1458 351. (*)